

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 6 @ عليه ف بتنفيذ وصية وما ألحق بها كعتق علق بالموت وتبرع نجر في مرض الموت ومن ثلث باق وقدمت على الإرث لقوله تعالى من بعد وصية يوصي بها أو دين وتقديم لمصلحة الميت كما في الحياة و من للابتداء فتدخل الوصايا بالثلث وبيعضه والباقي من تركته من حيث التسلط عليه بالتصرف لورثته على ما يأتي بيانه .
وللإرث أربعة أسباب لأنه إما بقراءة خاصة أو نكاح أو ولاء أو إسلام أي جهته فتصرف التركة أو باقيها كما سيأتي لبين